بحوث ودراسات

التجديد

المجلد 20، العدد 39A (2016/1438) 333-365
حقوق الطبع محفوظة ل IIUM Press
الجامعة الإسلامية العالمية ماليزيا
ISSN 1823-1926 (Print)

التعايش السلمي والاندماج الاجتماعي في ضوء مقاصد الشريعة: سريلانكا أنموذجا

Peaceful Coexistence and Social Integration in the Light of MaqÉÎid al-SharÊÑah with Special Reference to Sri Lanka

سيوطي عبد المناس* ومحمد صديق بن محمد إبراهيم

مستخلص البحث

التعايش السلمي والاندماج الاجتماعي من أهم القضايا والمشكلات التي تواجه العديد من المجتمعات في العالم، وخاصة تلك التي تعيش فيها أقليات دينية أو عرقية أو لغوية، الأمر الذي كثيراً ما تحصل بسببه نزاعات وصراعات بين المجموعات المختلفة التي تكون المجتمع. وقد دعا هذا الوضع الكثيرين من المفكرين والعلماء والسياسيين إلى النظر في سبل تجنب تلك الصراعات والبحث عن الأسس المتينة والقيم المشتركة التي بناءً عليها تحقيق التفاهم والتعايش السلمي والتعاون بين الجماعات المختلفة لمصلحة الجميع دون تمييز. لذلك تركز هذه الدراسة على موضوع التعايش السلمي والاندماج الاجتماعي فتناقش أسسه وغاياته في ضوء مقاصد الشريعة الإسلامية التي توفر قاعدة أساسية مشتركة من خلال حفظ الكليات الضرورية المتمثلة في حفظ الدين والنفس والعقل والنسل والمال، والتي تنبثق منها وتتأسس عليها مجموعة من المبادئ والقيم الكبرى في مقدمتها مراعاة الفطرة والحرية والعدل والمساواة وحسن الجوار والأمن باعتبارها شروطًا ضرورية لتحقيق التفاهم والتعايش بين البشر المختلفين أفرادًا وجماعات. وقد اتخذت الدراسة سريلانكا حالة تطبيقية من حيث بلد يعيش المسلمون فيه باعتبارهم أقلية دينية في مقابل أغلبية غير مسلمة، الأمر يتطلب بحث

* أستاذ مشارك في قسم القرآن والسنة، كلية معارف الوحي والعلوم الإنسانية، الجامعة الإسلامية العالمية بماليزيا، البريد الإلكتروني: shayuthy@iium.edu.my

جدياً عن السبل الكفيلة بتمكين الفرقاء المختلفين من العيش في أمن وسلام.

الكلمات الأساسية: التعايش السلمي، والاندماج الاجتماعي، مقاصد الشريعة، سريلانكا .

Abstract

Peaceful coexistence and social integration are among the biggest issues and problems facing many societies in the world, especially those with religious, ethnic or linguistic minorities, a situation that gives rise to conflict and strife among the different communities making up the society. This has urged many thinkers, scholars and politicians to seek ways and means to prevent such conflict and strife by searching for solid foundations and common values on the basis of which mutual understanding, peaceful coexistence and cooperation can be attained among the different groups for the benefit and good of all, without discrimination. This study therefore focuses on the subject of peaceful coexistence and social integration. It discusses their underpinnings and objectives in the light of MaqÉÎid al-SharÊÑah which provide a fundamental common ground via the protection and preservation of the necessary universals of faith, life, intellects, progeny and wealth. These universals are the basis of great principles and values most prominent of which are consideration of original human nature, freedom, justice, equality, good neighborhood, and security, all of which constitute necessary conditions for realizing mutual understanding and coexistence among different individuals and groups. The study has take Sri Lanka as a case study by virtue of being a country where Muslims live as a minority versus a non-Muslim majority, which requires serious exploration of the appropriate means that will enable the different parties to live in security and peace.

Keywords: Peaceful coexistence, social integration, MaqÉÎid al-SharÊÑah, Sri Lanka .

مقدمة

إن العلم بمقاصد الشريعة من أجل العلوم وأنفعها؛ إذ به تتضح حقيقة الشريعة وسماحتها وحكمتها في تشريعها العام والخاص، وأنها من عند الله العليم الخبير خالق الإنسان الذي شرح فيها من الأحكام ما به تتحقق فيها مصالح العباد وما تستقيم به أحوالهم في كل زمان ومكان. ومن أهم غايات المقاصد الشرعية الحفاظ على الدين والنفس والعقل والنسل والمال، ومن شروط ذلك ووسائله إقامة الأمن وحسن الجوار المرتبطين إرتباطاً قويًّا ومباشراً بنظام الاجتماع الإسلامي. يقول ابن قيم الجوزية: "فإن الشريعة مبناها وأساسها على الحكم ومصالح العباد في المعاش والمعاد، وهي عدل كلها، ورحمة كلها، ومصالح

كلها، وحكمة كلها، فكل مسألة خرجت عن العدل إلى الجور وعن الرحمة إلى ضدها وعن المصلحة إلى المفسدة وعن الحكمة إلى العبث فليست من الشريعة وإن أدخلت فيها بالتأويل، فالشريعة عدل الله بين عباده ورحمته بين خلقه وظله في أرضه"[1].

إن موضوع التعايش متعلق بالمقاصد العام التي تهتم بإصلاح المجتمع، وتنظيمه، واستقرار الأمن لدى أبناء المجتمع، كما يصرح الشيخ العلال الفاسي في تعريفه للمقصد العام للشريعة الإسلامية: "هو عمارة الأرض، وحفظ نظام التعايش فيها، واستمرار صلاحها بصلاح المستخلفين فيها، وقيامهم بما كلفوا به من عدل، واستقامة، ومن صلاح في العقل وفي العمل، وإصلاح في الأرض واستنباط لخيراتها، وتدبير لمنافع الجميع[2]". وهذا الذي مستدل بالآيات القرآنية التي تدل على معنى التعايش السلمي، هو الحياة الأمنية، والعيش المطمئن، والبراءة من العيب والآفات، والجور والظلم لدى أقوام أديانها وألوانها وأجناسها وأشكالها مختلفة وتعيش في قرية أو دولة، وهذا هو قول الله ﷻ: ﴿عَسَى اللَّهُ أَنْ يَجْعَلَ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ الَّذِينَ عَادَيْتُمْ مِنْهُمْ مَوَدَّةً وَاللَّهُ قَدِيرٌ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ (الممتحنة:8)،وقوله تعالى: ﴿وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَآمَنَ مَنْ فِي الْأَرْضِ كُلُّهُمْ جَمِيعًا أَفَأَنْتَ تُكْرِهُ النَّاسَ حَتَّى يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ﴾ (يونس: 99).

وإن أمن المجتمع الذي يظهر من ثمار التعايش السلمي كان من أولى مقاصد الأنبياء والمرسلين، كما يثبت قول الله ﷻ رجاء إبراهيم عليه السلام: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ اجْعَلْ هَذَا الْبَلَدَ آمِنًا وَاجْنُبْنِي وَبَنِيَّ أَن نَّعْبُدَ الأَصْنَامَ﴾ (إبراهيم: 35). ولا يرجى هذا إلا بالاندماج والشركة والعلاقة الصادقة مع الناس، وأن اندماج المسلم مع الأقوام التي حوله يعد أمرا ضروريا بوصف أنه حيوان اجتماعي، ومسؤول خصَّصه الله بالخلافة والدعوة إليها،

---

[1] ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر، **إعلام الموقعين عن رب العالمين**، تحقيق طه عبد الرحمن سعد (القاهرة: مكتبة الكليات الأزهرية، ط1، 1388/1968)، ج3، ص2.

[2] الفاسي، علال، **مقاصد الشريعة الإسلامية ومكارمها** (بيروت: دار الغرب الإسلامي، ط5، 1993) ص45،46.

وقدوة بإظهار القيم والمحاسن التي انبنت على الحضارة المرموقة الإسلامية، وليس هو مستعصيًا على الذوبان والانحلال بالأفكار والحضارة التي تعادي على محاسن السلام، ولا هو متجاوزًا الحدود والضوابط الشرعية التي خطّها الإسلام للتعامل مع الغير.

فعندما يحيد الكيان الإسلامي عن هذه الفكرة الأصيلة فيبث الفساد والانحطاط فيهم وفيمن يتولوا أمرهم من غير المسلمين والمعاهدين. فموضوع مقاصد الشريعة ليس من جانب الفقه واستنباط الأحكام فقط، وإنما هي نظرة تموج بالأفكار والمذاهب والتصورات حسب هذا العالم المتغير على نحو لا يسبق له مثيل، مما يتقن الفكر الإسلامي المعاصر في مواجهة تحديات هذا العالم المتحرك، ورصد معالمه وآفاقه، وحل مشاكله، وإثبات الأمن والسلام فيه بالتعايش السلمي. ونظرًا للترابط بين المقاصد والتعايش الذي يعتبر أساسًا مهما للنظام الاجتماعي والحياة الأمنية، يركّز الباحث على أن يظهر هذه الحقيقة خلال دراسته، وقد حاول فيها إيضاح مفهوم التعايش السلمي وأسسه، وكذلك قد قدّم مشكلة التعايش السلمي بين المسلمين وغير المسلمين في دولة سريلانكا بوصفها نموذجًا يبرز أهمية الفكرة المقاصدية ودورها في تحقيق التعايش السلمي في المجتمع.

إن الأوضاع الراهنة للأقلية المسلمة في سريلانكا تظهر أهمية هذا الموضوع، وهم أقلية تعيش وسط المجتمع البوذي الأغلب وأقوام مختلفة الأديان من البوذية والنصرانية والهندوسية، وهم كغيرهم من الأقليات في العالم كله خاضعون للتعصب الذي تمارسه الأغلبية والحكومة، خاصة بعض المنظمات المتطرفة، مثل "بوذوبالاسينا[1]" (BBS) وهي تقوم بانتهاك حقوقهم الدينية مثل هدم المساجد وإحراقها، ومنع الحجاب ومنع تمييز

[1] "بوذو بالا سينا" (BODU BALA SENA): وهي منظمة بوذية أسست في عام2012م، مقرها الرئيس عاصمة سريلانكا "كولمبو" مؤسس هذه المنظمة، الرهبانان البوذيان: "كيراما ويمالا جوذي"، و"جالاجودا أتا ناناسارا تيرار". وهي منظمة مشهورة حاليا تظهر شعارها بحماية الديانة البوذية، وتقوم بعدة من الإجراءات ضد الإسلام والمسلمين. انظر: موقع: http://en.wikipedia.org/wiki/Bodu_Bala_Sena، شوهد في ديسمبر، 22، 2014م.

الأطعمة بختم الحلال وغيرها، حتى يقول بعض الباحثين المدققين: "هذه بداية إجراءات إبادة المسلمين من "سريلانكا" وتصفيتهم، مثل ما يفعل في "بورما" حاليا[1].

إنه من الواضح أن معظم هذه المشاكل والمآسي بسبب التعصب العرقي البوذي لأمثال الحركات المذكورة وغيضها الشديد على الإسلام والمسلمين، ولكن هناك إجراءات بعض المسلمين أنفسهم وموقفهم ومعرفتهم عن الإسلام تسبب لزيادة هذا السوء، وازدياد البغض والكراهة الشديدة على الإسلام والمسلمين، من أهمها: تقصير المسلمين في فهم حقيقة الإسلام ومحاسنه ومقاصده، وأهمية التعايش مع من حولهم وأسسه، وكيفية مواجهة هذه المشاكل والتحديات في ظلال الشريعة، وكيفية تنظيم الحياة الاجتماعية مع غير المسلمين، وكيفية التعايش معهم. فتهتم هذه الدراسة على توضيح مفهوم المقاصد والتعايش والعلاقة بينهما، ودور المقاصد في إثبات التعايش السلمي، وأسسه، وتقديم الحلول المناسبة على المشاكل والتحديات التي يواجهها مسلمو "سريلانكا".

مفهوم الاندماج والتعايش السلمي وأسسه

مفهوم الاندماج

إن لفظ "الاندماج"، أصله من لفظ "دمج" الذي يدل على معنى "دخل فيه، واستحكم[2]". ويستعمل بمعنى "الانطواء والستر" كما يقال: "أدمَجْت الحَبلَ، إذا أدرَجْتَه وأحكَمْتَ فَتْلَه[3]".

أما أن اصطلاح "الاندماج" فلا يزال يناقش بين الفقهاء المعاصرين من أبعاد مختلفة باسم "فقه الاندماج"، ولكن المعنى المراد الذي في صدد هذا الموضوع، هو جعل المجتمع

---

[1] Farook, Latheef, *Muslims of Sri Lanka Under Siege* (Sri Lanka: Addictive International, 1st edn, 2014), p-210

[2] انظر: الرازي، محمد بن أبي بكر بن عبد القادر، **مختار الصحاح**، تحقيق: محمود خاطر، (بيروت: مكتبة لبنان، د.ط، 1415هـ/1995م)، ص218.

[3] انظر: ابن فارس، أبوبكر، أحمد بن فارس بن زكرياء، **معجم مقاييس اللغة**، تحقيق عبد السلام محمد هارون (بيروت: دار الفكر، ط1، 1399هـ/1979م)، ج2، ص299.

الإسلامي مجتمعًا مفتوحًا لكل الأجناس والأعراق والألوان حتى ينعزل خيال البعض عن هذا الدين من العنصرية والتعصب والانغلاق على لون أو جنس أو جغرافي، ودمج الآخرين وقبولهم تحت دائرة الإنسانية بعدم تجاوز الحدود الشرعية وضوابطها[1].

ويوضح الأستاذ عبد المجيد النجار معنى الاندماج والشراكة مستدلاً بقول الله ﷻ: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾ (البقرة: 143)، أن المراد بالشهادة في هذه الآية تبليغ المسلم ما عنده من خير مادي أو معنوي للناس، والعمل على أن ينفعهم بذلك الخير، والتعاون على البر والتقوى، يعني مد المسلم حبال التوافق مع من يعيش معهم من الناس ليشتركوا جميعا في إنجاز ما فيه لهم مصلحة مشتركة، وكل هذا واجب على المسلم إزاء المجتمع الذي يعيش فيه بقطع النظر عن اختلافه معه أو اتفاقه في المعتقد أو في الثقافة أو العرق[2].

مفهوم التعايش السلمي

جاء في "لسان العرب" "العيش: الحياة...، وعايشه: عاش معه كقوله:"عاشره"[3]. والتعايش في اللغة مشتق من العيش، والعيش الحياة. وإن لفظ التعايش على وزن "تفاعل"، والتفاعل ينبئ بالمشاركة والتعامل مع الآخرين[4].

وأما التعايش في الاصطلاح فيقول الدكتور شكري[5] عن بيان معناهما يلي:

---

[1] محمد، عبد القادر خالد، "من فقه الأقليات"، الدوحة: سلسة كتاب الأمة، العدد: 61، رمضان، 1418/1998)، ص25.

[2] النجار، عبد المجيد، **فقه المواطنة للمسلمين في أوروبا** (باريس: لجنة البحوث بالمجلس الأوروبي للإفتاء والبحوث، ط1، 2009م)، ص27.

[3] ابن منظور، محمد بن مكرم، **لسان العرب** (بيروت: دار صادر، ط1)، ج1، ص321.

[4] الفيروز آبادي، أبو طاهر محمد بن يعقوب، **القاموس** (بيروت: دار إحياء التراث العربي، ط1، 1412هـ/1991م)،

[5] محمد علي شكري، هو سريلانكي، ولد في عام 1940م في جنوب سريلانكا في منطقة "ماتارا"، وأنهى مرحلة الليسانس والماجستير في جامعة "بيرادانيا" "سريلانكا" الحكومية، ومرحلة الدكتوراه في جامعة "إدينبيرا" في انجلترا.

"التعايش ضرب من التعاون المشترك الذي يقوم على أساس الثقة والاحترام المتبادلين بطواعية واختيار، والذي يهدف إلى تحقيق أهداف يتفق عليها الطرفان أو الأطراف التي ترغب في تقبل بعضها[1]". ويقول الأستاذ شوقي: "يقصد به العيش المتبادل مع الآخرين، ولا يكون التعايش إلا بوجود الألفة والمودة، ولا يعيش الإنسان مع غيره إلا إن وجد بينهما تفاهم ورغبة بعيشة مشتركة، لحمتها الألفة، وسداها المودة والثقة "[2].

فإن التعايش قائم على تعلم العيش المشترك والقبول بالتنوع، بما يضمن وجود علاقة إيجابية مع الآخر ضمن ضوابط الشرع، دون ترك فسحة ليؤثر طرف ما على ثقافة المسلم الصحيحة. إذن فإن معنى التعايش في اللغة والاصطلاح يدل على معنى شامل من التسامح، والتقارب، والتساكن، والتكامل، والتلاقي، والتجانس، ومن ذلك قول الله ﷻ: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾ (الحجرات: 13)، وقوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ مَكَّنَّاكُمْ فِي الْأَرْضِ وَجَعَلْنَا لَكُمْ فِيهَا مَعَايِشَ﴾ (الأعراف: 10)، وقوله تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا لَكُمْ فِيهَا مَعَايِشَ وَمَن لَّسْتُمْ لَهُ بِرَازِقِينَ﴾ (الحجر: 20)، فطبيعة حياة بني الإنسان وتعامل بعضهم مع بعض والتعايش بينهم سنَّة كونية، رغم كون أجناسهم وأديانهم مختلفة.

فمن خلال معني التعايش السلمي والاندماج يتضح الترابط بينهما، ودور كل منهما لتنظيم العلاقات الاجتماعية وتحقيق الحياة الأمنية، وأن الاندماج وسيلة

ويعمل مديرا من 1981م للجامعة النظيمية في سريلانكا إلى اليوم، وله كتب ومقالات قيمة عن مسلمي "سريلانكا"، وأوضاعهم، خاصة عن التعايش السلمي لدى شعب "سريلانكا".انظر: http://www.slmuslims.com/index.php?option=com_content&view=article&id=435:dr-mam-shukry&catid=9976:ulema-profiles-local&Itemid=113، شوهد في التاريخ: 2015-01-03.

[1] زاويتي، محمد شكري، "التعايش بين الأديان، كيف ولماذا؟"، شوهد بتاريخ 28/12/2011م، على موقع: http/www.tfpb.org.

[2] أبو خليل، شوقي، **الإسلام والتفاهم والتعايش بين الشعوب** (بيروت: دار الفكر المعاصر، ط1، 1997/1417)، ص12.

أساسية واستراتيجية هامة لتحقيق التعايش السلمي، ولإبراز أن الإسلام هو الدين الذي ينسجم إلى طول الخط مع طبيعة الأمور بحكم كونه دين الفطرة، فكانت قضية التعايش السلمي بين رعايا الدولة الإسلامية أو مواطنيها مما أولى الإسلام اهتمامه البالغ وأكد عليه تأكيدا[1].

أسس التعايش السلمي

إن من أهم مبادئ التعايش السلمي وأسسه القيم الأخلاقية، التي تعتبر معياراً أساسيا توزن إنسانية الإنسان، وتفرقه من الحيوان، وتميزه بلقب الإنسان[2]، ومظاهرها الأساسية حق الفطرة، والحرية، والمساواة، والعدل، والمسامحة، فلذلك يهتم بها الإمام ابن عاشور – رحمه الله– اهتمامًا بالغًا في فكرته المقاصديّة حتى يعتبرها من أساسيّات عقائد الإسلام وتعاليمه وتشريعاته، وهي تتعلق بمقاصد التشريع العام من حفظ الدين والنفس والعقل والنسل والمال[3]. فأسس التعايش السلمي تحدد كالتالي:

الأساس الأول: الفطرة

إن من خصائص الرسالة الخاتمة أنها جعلت للمبادئ الأخلاقية المحل الأول في كل نظمها ومختلف ميادين نشاطها، بل هي نفسها قواعد التشريع، لأن الغرض والقصد من موضع الشريعة، هو تنظيم الحياة الاجتماعية، والمقصود بكلمة "أخلاق" هنا هو مجموعة الأفكار، والأحكام، والعواطف والعادات التي تتصل بحقوق الناس وواجباتهم بعضهم

---

[1] مندور، محمد عبد الرحمن، **التعايش السلمي بين المسلمين وغيرهم داخل دولة واحدة** (القاهرة: دار السلام، ط1، 2001/1421)، ص316.

[2] عبد الرحمن، طه، **سؤال الأخلاق، مساهمة في النقد الأخلاقي للحداثة الغربية** (الدار البيضاء: المركز الثقافي العربي، ط1، 1999م)، ص14.

[3] ابن عاشور، محمد الطاهر، **مقاصد الشريعة الإسلامية**، تحقيق ودراسة محمد الطاهر الميساوي (عمان: دار النفائس، ط1، 1420/1999)، ص84.

تجاه بعض، وهذه الأخلاق لا تقوم على الأسس التي وضعها الفلاسفة، وإنما هي أخلاق موجودة بالفطرة[1]. بل إنها مصاحبة بوجود الإنسان ومقدمة بالشروط الإنسانية، ولو انعزلت الشروط الأخلاقية فلا يوجد هناك الأوصاف الإنسانية[2]، فمن ثم، أن الأسس والمبادئ الأخلاقية تعد مولودة من الفطرة الإنسانية، وهي قد خلقت في جميع الناس في مرتبة واحدة، وليس هناك تفاوت في الأصل، ولكنها تطور وتصل منزلة عالية بتهذيبها وتثقيفها[3].

فلذلك لقد وضع القرآن الكريم قواعد واضحة للعائلة البشرية، وهي أن الناس جميعًا خلقوا من نفس واحدة، وهذا يعني وحدة الأصل الإنساني، فقال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾ (الحجرات: 13).

إن فطرة الناس سوية في احتياجاتها الأساسية من الحب، والرحمة، والعدل، والمساواة، والتكريم، والتسامح، ولا تحب المشاكل أو التباعد بين الشعوب، لأنها تميل حسب طبيعتها إلى الراحة والسعادة التي لا تتم إلا بالتعايش السلمي بين الشعوب. فمن هنا قال الله ﷻ ﴿فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا فِطْرَتَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾ (الروم: 30) ففي هذه الآية بيان إلهي وتأكيد لكون الفطرة نظامًا طبيعيًا تحلّى به الناس، كما يقول الإمام القرطبي: "إن الله تعالى خلق قلوب بني آدم مؤهلة لقبول الحق، كما خلق أعينهم وأسماعهم قابلة للمرئيات والمسموعات، فما دامت باقية على ذلك القبول وعلى تلك

---

[1] انظر: علوان، فهمي محمد، **القيم الضرورية ومقاصد التشريع الإسلامي**، (القاهرة: الهيئة المصرية العامة، ط1، 1989م)، ص13،14.

[2] اعبد الرحمن، **سؤال الأخلاق، مساهمة في النقد الأخلاقي للحداثة الغربية**، ص65.

[3] Umar Akmal Kasule, *Contemporary Muslims And Human Rights: A Critical Assesment* (Kuala Lumpur: IIUM Press, 1st edn, 2009), p45.

الأهلية أدركت الحق ودين الإسلام، وهو الدين الحق[1]".

والآيات التي تبدأ ب ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ﴾ و﴿يَا أَيُّهَا الإِنْسَانُ﴾ لا تقتصر على الدعوة إلى الإيمان وتدلل عليه، ولكنها تدعو كذلك في خطابها إلى أصول كلية لاتتوقف الإستجابة لها على الإيمان المسبق، لأنها تعتمد على العقل والمنطق، وتخاطب الفطرة، وتدعو إلى ما فيه مصلحة عامة للبشر[2]. فعلى هذا، الفطرة تعد أصل الأصول والمصدر الأساسي الذي يبنى عليه سائر الأسس لتحقيق التعايش السلمي، من المساواة، والعدل، والحرية، والسماحة، كما يقول ابن عاشور: "إن الأصول التي جاء بها الإسلام من الفطرة، ثم تتبعها أصول وفروع، وهي من الفضائل الذائعة المقبولة، فجاء بها الإسلام وحرض عليها، إذ هي من العادات الصالحة المتأصلة في البشر، والناشئة عن مقاصد من الخير سالمة من الضرر[3]". فأن من فسدت فطرته أو يصاب طبعه بحول فهو الذي يعتبر جاهلا غلبت عليه الشقاوة أو أحمق زادت عليه الغباوة[4]. فيشير الباحث هنا إلى بعض التلميحات عن الأسس التي تلد من الفطرة وتعتبر أعمدة للتعايش السلمي.

الأساس الثاني: العدل

إن العدل يعدّ من أهم ركائز الإيمان والحياة، وإثباته واجب في كل قضية، وعدم تحقيقه ظلم، فالإيمان لايصل إلى درجته الكاملة إلا إذا تحقق في كل النواحي الحياتية[5]، واختار الله ﷻ العدل إسما من أسمائه الحسنى، وصفة من صفاته العلى لكي يظهر العالم بأن

---

[1] القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر، **الجامع لأحكام القرآن**، تحقيق أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش (القاهرة: دار الكتب المصرية، ط2، 1964)، ج41، ص29.

[2] عطية، جمال الدين، **نحو تفعيل مقاصد الشريعة**، (دمشق: دار الفكر، ط1، 1422، 2001م)، ص165.

[3] ابن عاشور، **مقاصد الشريعة الإسلامية**، ص85.

[4] ابن عبد السلام، عز الدين عبد العزيز، **قواعد الأحكام في مصالح الأنام**، تحقيق محمود بن التلاميد الشنقيطي (بيروت: دار المعارف، د.ط)، ص6.

[5] الفاسي، علال، **دفاع عن الشريعة** (القاهرة: دار الكلمة للنشر والتوزيع، ط1، 1435./2015)، ص85.

العدل من الشروط الأساسية لشريعته الغراء، وخلافته، كما يقول الله ﷻ: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَى وَيَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ (النحل: 90). وأرسل النبي ﷺ مظهرا وصورة كاملة له.

العدل أساس الملك، ولذلك اهتمت به كل الشرائع والقوانين الإلهية والوضعية، لأن غاية الدين الهداية، وإشاعة الخير والعدل والرحمة، والعدل يبلغ في ميزان الله أن يكون قرين التوحيد، والظلم في شريعة الله يبلغ أن يكون قرين الشرك، وحسن العدل مستقر في الفطرة، فإن كل نفس تنشرح لمظاهر العدل ما كانت النفوس بمعزل عن هوى يغلب عليها في قضية خاصة أو في مبدأ خاص تنتفع فيه بما يخالف العدل بدافع إحدى القوتين الشاهية والغاضبة[1].

ويعد العدل من أهم المقومات التي يقوم عليها بناء الأمة الإسلامية، ومن الأسس التي يبنى عليها التعايش السلمي، وأن انتفائه يشتّت الأمم ويفرّقها، ويوقد نار الحرب كما يشاهد الآن حول العالم. ولقد سارت هذه الأمة بوصية المصطفى ﷺ، فجعلت من العدل أساسًا لملكها وحكمها، حتى أشادها الأصدقاء، وأقر بذلك الأعداء، لأنهم وجدوا آثار العدل أمامهم، فدلتهم العقول السليمة على أن هذا الأمن والأمان والخير والبركة ليست إلا ثمرة من ثمارة العدل. وقد أخبر عن ذلك رسول الله ﷺ حين قال: "لاتزال هذه الأمة بخير ما إذا قالت صدقت، وإذا حكمت عدلت، وإذا استرحمت رحمت[2]". وقال من ظلم معاهدًا أو انتقصه أو كلفه فوق طاقته، أو أخذ منه شيئًا بغير طيب نفس، فأنا حجيجه يوم القيامة[3]".

---

[1] انظر: ابن عاشور، محمد الطاهر، **أصول النظام الاجتماعي في الإسلام** (القاهرة: دار السلام، ط1، 2005/1426)، ص174،175.

[2] الرازي، فخر الدين محمد بن عمر، **مفاتيح الغيب** (بيروت: دار الكتب العلمية، ط1، 1421/2000)، ج1، 141.

[3] البيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي، **السنن الكبرى** (حيدر آباد: مجلس دائرة المعارف النظامية الكائنة في الهند ببلدة حيدر آباد، ط1، 1344ه)، باب لا يأخذ المسلمون من ثمار أهل الذمة ولا أموالهم شيئا بغير أمرهم إذا أعطوا ما عليهم وما ورد من التشديد فى ظلمهم وقتلهم، ج9، ص205، الحديث 19201

وليس العدل في الإسلام مقصوراً على المسلمين، وإنما يشمل أهل الديانات الأخرى المنضوين تحت لوائه، فقد ورد أن على الإمام أن يأخذ أهل الذمة بحكم الإسلام في ضمان النفوس والأموال وحفظ الأعراض، وإقامة الحدود فيما يعتقدون تحريمه[1]. ويوجب على الإسلام المسلمين بتنظيم العلاقة معهم، ويفرض آداباً وأخلاقًا معينة في معاملتهم حتى في حالة الحرب، فلا عدوان ولا غدر، ولا تمثيل بجثة، ولاقطع لشجر، ولاهدم لبناء، ولا قتل لصبي ولا إمرءة ولا شيخ، وإنما يقاتل من يقاتل. وهذا من قمة جمال الإسلام، ومحاسنه[2].

وباختصار إن من ثمرات العدل والقسط أن يسود التعايش بين الأمم والشعوب، لأن الإسلام قد أسس شعاره على العدل المطلق الذي لا يميل ميزانه إلى الحب والبغض، فيتمتع كل من أفراد الأمة الإسلامية كما تتمتع به الأقوام الأخرى[3] ولو كان بينها وبين المسلمين تنازع وتباغض بالمعنى الراقي للتعايش الذي يقوم على أساس العدل في المعاملة، والمساواة في العلاقة. وبهذا المعنى فهم المسلمون القسط في قوله تعالى: ﴿لَقَدْ أَرْسَلْنا رُسُلَنا بِالْبَيِّناتِ وَأَنْزَلْنا مَعَهُمُ الْكِتابَ وَالْمِيزانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ﴾ (الحديد: 25). وقد طبقوه على المستوى اللائق بالإنسان، سواء في معاملة من لا يؤمن بالإسلام ومبادئه، أو في نظافة المجتمع من الفاحشة، أو في الخدمات الإنسانية التي تقدم للناس، أو في التعاون على البر والتقوى.

الأساس الثالث: المساواة

إن الإسلام قد قرر العدل المطلق والمساواة الكاملة ليس ورائهما مذهب ولا عرق ولا لغة، ويستنبط من ظلالهما جميع التكاليف من الأوامر والنواهي[4]، وهي أول آثار الأخوة

---

[1] أبو البركات، مجد الدين، **المحرر في الفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل** (الرياض: مكتبة المعارف، ط1، 1422هـ)، ص80.

[2] القرضاوي يوسف، **الأقليات الدينية والحل الإسلامي** (القاهرة: مكتبة وهبة، ط1، 1996/1417)، ص29.

[3] انظر: قطب، سيد، **العدالة الاجتماعية في الإسلام** (القاهرة: دار الكلمة، ط6، 1964/1383)، ص101.

[4] عبد المنعم، أحمد بركة، **الإسلام والمساواة بين المسلمين وغير المسلمين في عصور التاريخ الإسلامي وفي عصر الحديث**، (الإسكندرية: مؤسسة شباب الجامعة، ط1، 1990م)، ص80.

وأصدق شواهدها؛ والتخلق بها، والتدريب عليها أجلى مظاهر يمكن معنى الأخوة من النفوس. يقول الإمام ابن عاشور: "المساواة ترجع إلى التماثل في آثار كل ما تماثل المسلمون فيه بأصل الخلقة أو بتحديد الشريعة لا يؤثر على ذلك التماثل حائل من قوة أو ضعف، فلا تكون قوة القوي وعزته زائدة له من آثار ذلك التماثل، ولا ضعف الضعيف حائلا بينه وبين آثار ذلك التماثل"[1].

فجميع بني الإنسان متساوون في الإسلام دون نظر إلى ما بينهم من فروق شخصية، أو اجتماعية، أو مالية. فلذلك أن الإسلام قد دعا إلى وحدة الإنسانية بالمساواة بين أجناس البشر، وبوحدة التشريع بالمساواة بين الخاضعين لأحكام الإسلام في الحقوق المدنية[2].

وهناك كثير من الآيات القرآنية تدل على هذه القيم من الوحدة الإنسانية، والكرامة الإنسانية، والتعاون، وحرية العقيدة، وكلها تؤدي إلى تحقيق مبدأ المساواة. ويأتي في مقدمة الآيات القرآنية الدالة على الوحدة الإنسانية أو المساواة قوله تعالى المذكور: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ...﴾ (الحجرات: 13). فالنداء في هذه الآية بصفة الناس، وما قبلها بصفة الإيمان. أي لقد خلقناكم جميعًا – بلا أي فرق بين المسلم وغير المسلم – ومن نفس واحدة، من آدم وحواء، فأنتم متساوون، لأن نسبكم واحد، وأباكم واحد، وأمكم واحدة، فلا تفاخروا بالأنساب، فالكل سواء، وقد جعلناكم شعوبا[3]، وقبائل دونها للتعارف لا للتناكر، ولا للتفاخر بالأنساب، إن أكرمكم وأفضلكم عند اللّه بالتقوى أو بعمل صالح، فدعوا التناكر والتفاخر، إن اللّه عليم بكم وبأعمالكم وخبير بأحوالكم وأموركم[4].

---

[1] ابن عاشور، **أصول النظام الاجتماعي في الإسلام**، ص135.

[2] انظر: قطب، سيد، **العدالة الاجتماعية**، المرجع السابق ص54.

[3] شعوبا: معناه أممًا كبيرة. انظر: الزحيلي، وهبة بن مصطفى، **التفسير الوسيط** (دمشق: دار الفكر، ط1، 1422هـ)، ج3، ص2479.

[4] المرجع نفسه، ج3، ص2479.

فمن ثم يضطر الإنسان بمعرفة ماهية المساواة، والتفاوت، والإسلام يرشد الإنسان إلى معرفة هذه الحقائق بالفطرة التي فطره الله عليها، كما يقول ابن عاشور: "إن الإسلام دين قوامه الفطرة، فكل ما شهدت الفطرة بالتساوي فيه بين الناس، فالإسلام يرمي فيه إلى المساواة، وكل ما شهدت الفطرة بتفاوت المواهب البشرية فيه، ولا ضعف الضعيف حائلا بينه وبين آثار ذلك التماثل[1]".

الأساس الرابع: الحرية

إن موضوع الحرية واسع جدا، ويحتوي على مجالات مختلفة، ولكل واحد منها دور هام في تحقيق التعايش، ولا يوجد التعايش لدى المجتمع إلا بتطبيق كل نوع من أنواع الحرية، ولكن الباحث يريد هنا أن يناقش بعض النقاط الأساسية عن الحرية الدينية، وحرية غير المسلم في اعتناق الدين الإسلامي، وحرية إقامة ومزاولة الشعائر الدينية التي تعدّ من أهمّ الدواعي لمزق التعايش السلمي، وازدياد التنازع بين أهل الديانات المختلفة بسبب قلة الفهم عن الموقف الإسلامي في الحرية الدينية لإثبات التعايش، فالحرية الدينية تعد أصلا من أصول الإسلام، فقد قام الإسلام على روح الحرية، وعدم التعصب، ولاينسب إلى النبي ﷺ أنه حمل أحدًا على اعتناق الإسلام. ونرى الإسلام يخاطب متبيعه بأن لايرغموا أحدًا على ترك دينه، واعتناق الإسلام، وفي هذا يقول تعالى: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ﴾ (البقرة: 256)، ويقول تعالى: ﴿ فَذَكِّرْ إِنَّمَا أَنْتَ مُذَكِّرٌ ۞لَسْتَ عَلَيْهِمْ بِمُسَيْطِرٍ﴾ (الغاشية: 21-22)، وقوله تعالى: ﴿لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ﴾ (الكافرون: 6)، وقوله: ﴿وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَآمَنَ مَنْ فِي الْأَرْضِ كُلُّهُمْ جَمِيعًا أَفَأَنْتَ تُكْرِهُ النَّاسَ حَتَّى يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ﴾ (يونس: 99).

وفي مقدمة الأحاديث النبوية التي تذكر في هذا الصدد قول الرسول ﷺ في خطبة حجة الوداع، عن أبي نضرة، حدثني من سمع خطبة رسول الله ﷺ في وسط أيام التشريق فقال: «يا

[1] ابن عاشور، **أصول النظام الاجتماعي في الإسلام**، ص135.

أيها الناس، ألا إن ربكم واحد»... ثم قال: «ليبلغ الشاهد الغائب»،[1] وكقوله ﷺ: «ألا من ظلم معاهدا وانتقصه وكلفه فوق طاقته أو أخذ منه شيئا بغير طيب نفس منه فأنا حجيجه يوم القيامة». وأشار رسول الله ﷺ بإصبعه إلى صدره، ثم قال: «ألا ومن قتل معاهدا له ذمة الله وذمة رسوله حرم الله عليه ريح الجنة، وإن ريحها لتوجد من مسيرة سبعين خريفا»[2].

وعلى هذا المبدء سار المسلمون في علاقتهم مع أهل الأديان المختلفة، فكانو يبيحون لأهل البلد الذي يفتحونه أن يبقوا على دينهم مع أداء الجزية، وكانوا في مقابل ذلك يحمونهم ضد كل اعتداء، ولا يمسون عقائدهم وشعائرهم ومعابدهم. كما يقول الشيخ الغزالي "إن الحكم الإسلامي لا يصادر عقيدة أخرى، ولا يعطّل عبادة أخرى لأنه يقبل في يسر أن تجاوزه أديان أخرى، وأن يعيش مع أتباعها في سلام"[3].

فإن الهدف الرئيس للتشريعات المتعددة والمختلفة لتحقيق الحرية تأسيسا لها، ودفعا للابتداء عليها، وأن حفظ الحرية مقصد أساسي من مقاصد الشريعة، لأن الإنسان إذا لم تحفظ حريته فإنه يفقد أهم مقوم من مقومات حقيقة الإنسانية فيه، وهي الحرية التي ميز بها عن سائر المخلوقات[4].

ومن حرية الدين إعطاء حق إظهار شعائره، وإجراء الحوار الديني الصحي، لأنه يساعد على انفتاح العقول والتعارف المبني على العلم والمودة، وإيراد العلم والفهم عن أديان كل منهم، ويزيل التباغض والتناحر بينهم[5].

---

[1] أخرجه أحمد أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل، **مسند أحمد**، تحقيق شعيب الأرنؤوط، وعادل مرشد، وآخرون، (بيروت: مؤسسة الرسالة، ط1، د.ت) باب حديث رجل من أصحاب النبي ﷺ، ج38، ص474، الحديث 23489.

[2] أخرجه أبوداوود، أبو داود، **في سننه** (بيروت: دار الكتب العربي، ط1)، كتاب الخراج، باب فى تعشير أهل الذمة إذا اختلفوا بالتجارات، ج3، ص136.

[3] الغزالي، محمد، **التعصب والتسامح بين المسيحية والإسلام**، (الجيزة: الإدارة العامة للنشر، ط6، 2005م)، ص19.

[4] النجار، عبد المجيد، **مقاصد الشريعة بأبعاد جديدة** (بيروت: دار الغرب الإسلامي، ط1، 2006م)، ص108.

[5] Shehu, Fatmir Mehdi, *Nostra Aetate and The Islamic Perspective of Inter-Religious Dialogue* (Kuala Lumpur: IIUM Press, 1st edn, 2008), p205.

الأساس الخامس: التسامح

إن التسامح من أبرز مظاهر التعايش الذي ساد الدول الإسلامية عبر العصور، ومن أكبر الأدلة وأقوى الحجج على قيام الدول الإسلامية عبر العصور على أساس متين من التسامح في أسطع معانيه، هو تعايش المسلمين مع أهل الديانة والملل والعقائد في البلدان الذي فتحوها خلال هذه القرون المتطاولة. ولو تصفحنا كتب التاريخ لما استطعنا أن نحصره. ومن مظاهر التعايش الديني في عصور الدول الإسلامية بأن كثيرا من الكنائس كان يصلي فيها المسلمون والمسيحيون في وقت واحد خلال الفتح الإسلامي، وقد سمح رسول الله ﷺ لنصارى نجران أن يصلوا في مسجده بجانب المسلمين وهم يصلون صلاتهم. وهذه هي حقيقة التسامح الذي ساد المجتمع الذي أظلته حضارتنا بمبادئها، فإذا بنا نشهد من ضروب التسامح الديني ما لا نجد له مثيلا في تاريخ العصور حتى في العصر الحديث[1].

ويوضح الشيخ محمد الغزالي النظرة الواسعة للإسلام في التسامح مع أهل الكتاب، "أن الإسلام ينظر إلى من عاهدهم من اليهود والنصارى على أنهم قد أصبحوا من الناحية السياسية أو الجنسية مسلمين، فيما لهم من حقوق وما عليهم من واجبات، وإن بقوا من ناحية الشخصية على عقائدهم، وعباداتهم وأحوالهم الخاصة[2]".

فإن المساواة، والحرية، والعدل، والتسامح، كلها عقيدة ثابتة وسلوك راق، بل هو منهج حياة طبّقه المسلمون في حياتهم الخاصّة، والعامّة، فكان تعاملهم مع غيرهم من أتباع الديانات الأخرى، مثالًا رفيعًا للتعايش. وهو الأمر الذي يؤكد بما لا يرقى إليه الشك، وأن المسلمين رواد التعايش، وأنهم مستعدون في كل الأحوال استعدادا ذاتيا ليتعايشوا مع من يرغب من أهل الأديان والشرائع، والملل والعقائد، من دون أن يكون

---

[1] مصطفى سباعي، **من روائع حضارتنا**، (بيروت: دار الوفاء، ط1420،1هـ/1999م) ص135،136.

[2] محمد الغزالي، **التعصب والتسامح بين المسيحية والإسلام**، المرجع السابق، ص49.

هذا الاستعداد تفريطا في خاصّيَّة من خصائص هويتهم، أو تخلّيًا عن معتقد من معتقداتهم، أو تنازلًا عن حق من حقوقهم. وإنما هو تعايش يخدم أغراضًا إنسانيّة سامية، من خلال التفاهم والتعاون والعمل المشترك في الميادين التي تحقق هذه الأغراض.

لقد وضع الإسلام القواعد التي تنظم العلاقة بين الدولة الإسلامية وبين غير الإسلامية، وبين الأمة الإسلامية وغير المسلمين، وبين المجتمع بعضه مع بعض بحيث تكون علاقات طبيعية، فهؤلاء يعيشون في المجتمع الإسلامي تحت قاعدة عامة ذكرها الفقهاء،"أن لهم ما لنا وعليهم ما علينا[1]"، هذا هو الأصل الذي في التعامل مع غير المسلمين، وإثبات التعايش السلمي معهم.

المقاصد وعلاقتها بالاندماج الاجتماعي والتعايش السلمي

إن موضوع علاقة المقاصد بالتعايش السلمي والاندماج الاجتماعي لا يفهم إلا بالتأمل الدقيق الواسع في معرفة مفهوم المقاصد، وأقسامها، فلذلك يريد الباحث هنا أن يشير إلى معنى مقاصد الشريعة، ومفهومها العام.

هناك تعاريف عديدة لعلم مقاصد الشريعة حسب تطوره وتقسيماتها، ونشير هنا إلى تعريف ابن عاشور—رحمه الله– حسب تقسيمه، مقاصد التشريع العامّة، ومقاصد التشريع الخاصّة. ولا يتعمق الباحث في حل لفظ المقاصد من أصلها ومصدرها ومعانيها المختلفة كما لا يتدخل بإيراد كل التعاريف لعلم المقاصد.

وقد عرف الإمام ابن عاشور مقاصد التشريع العامّة: "هي المعاني والحكم الملحوظة للشارع في جميع أحوال التشريع أو معظمها، بحيث لا تختص ملاحظتها بالكون في نوع خاص من أحكام الشريعة. فيدخل في هذا: أوصاف الشريعة، وغايتها العامة، والمعاني التي لا يخلو التشريع عن ملاحظتها. ويدخل في هذا أيضا معان من الحكم ليست

---

[1] انظر: الطوفي، نجم الدين سليمان ابن عبد القوي، **شرح مختصر الروضة**، تحقيق عبد الله بن عبد المحسن التركي، (بيروت: مؤسسة الرسالة، ط1، 1407هـ/1987م)، ج1، ص143.

ملحوظة في سائر أنواع الأحكام، ولكنها ملحوظة في أنواع كثيرة منها[1]".

ومقاصد التشريع الخاصة: "الكيفيات المقصودة للشارع لتحقيق مقاصد الناس النافعة، أو لحفظ مصالحهم العامة في تصرفاتهم الخاصة... ويدخل في ذلك كل حكمة روعيت في تشريع أحكام تصرفات الناس، مثل: قصد التوثق في عقدة الرهن، وإقامة نظام المنزل والعائلة في عقدة الرهن، ودفع الضرر المستدام في مشروعية الطلاق[2]".

وفي التعريفين السابقين أبرز ابن عاشورم على مفهوم علم المقاصد، ومجالاته ومن الميزات التي تنسب إلى ابن عاشور عنايته الفائقة بمصالح الأمة، والمقاصد الجماعيّة، والمقاصد العامّة. وابن عاشور يهتم كثيراً بتوضيح التنظيمات الكونية، وعلاقتها مع الناس، ويجعل اعتبار الأمة، وفطرتهم التي خلقت بها ماثلاً ومعياراً معتمدًا عنده، كما يقول الأستاذ الطاهر الميساوي: "علم مقاصد الشريعة عند ابن عاشور متصل اتصالًا وثيقًا ببحث آخر ذي خطورة بالغة، وهو البحث في نظام الاجتماع الإسلامي"[3]، فحتى حينما أراد تعريف التحسينيات التي هي ألصق شيء بالأفراد وأذواقهم، وعرّفها بأنها هي المصالح التي تكون بها الأمة ذات منظر وبهجة، تنجذب إليها الأمم والشعوب الأخرى وتحترمها، وتهفو إليها نفوس الناس.

ولا يخفى على أحد أن إبراز مقاصد الشريعة على مستوى الأمة يجب أن يأخذ مكانته اللائقة المستحقة، فقد لاحظ ابن عاشور أن تقديم مصالح الأمة أوجب من رعاية الأفراد، وهو الذي يعتبر أول من اهتم بالفكرة المقاصدية للنظام العام في أصول النظام الاجتماعي، وإصلاح المجتمع، ومصالحها في الإسلام، وحول هذا المعنى يقول فضيلته: "استقراء أدلة كثيرة من القرآن والسنة الصحيحة يوجب لنا اليقين بأن أحكام

---

[1] حسني، إسماعيل، **نظرية المقاصد عند الإمام محمد طاهر بن عاشور**، (فرجينيا: المعهد العالمي للفكر الإسلامي، ط5، 1995/1415)، ص116.

[2] المرجع نفسه، ص117.

[3] ابن عاشور، **مقاصد الشريعة الإسلامية** (مقدمة المحقق)، ص67

الشريعة الإسلامية منوطة بحكم وعلل راجعة للصلاح العام للمجتمع والأفراد"؛ ويقول أيضا: "إذا نحن استقرينا موارد الشريعة الدالة على مقاصدها من التشريع استبان لنا من كليات دلائلها ومن جزئياتها المستقرة أن المقصد العام من التشريع فيها، هو حفظ نظام الأمة واستدامة صلاحه بصلاح المهيمن عليه؛ وهو نوع الإنسان"... ثم يقول: "ومن عموم هذه الأدلة حصل لنا اليقين بأن الشريعة متطلبة لجلب المصالح ودرأ المفاسد معتبراً ذلك قاعدة كليّة ومقصدًا أعظم"[1]. ثم يورد أمثلة تطبيقات عن إغفال مراعاة المقاصد الضرورية على مستوى الأمة.

وقد وضع ابن عاشور كتابّا مستقلّا يناقش أسس النظام الاجتماعي في الإسلام، تحدث فيه بإسهاب عن أصول الإصلاح الاجتماعي، حيث أكّد على أهمية مقصد حفظ نظام الأمة، كما يشير: وأن "مراد الله في الأديان كلها منذ النشأة إلى ختم الرسالة واحد، وهو حفظ نظام العالم وصلاح أحوال أهله[2]، ويستدل لهذا الرأي بعدة آيات قرآنية، ومنها: ﴿إِنْ أُرِيدُ إِلَّا الْإِصْلَاحَ مَا اسْتَطَعْتُ﴾ (هود: 88). ومنها قوله تعالى: ﴿مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهُ حَيَاةً طَيِّبَةً﴾ (النحل: 97).

وومن ربط التعايش السلمي بالمقاصد والتنظيم الكوني الشيخ علال الفاسي كما يظهر تعريفه للمقاصد العام وضوحا عن ماهية المقاصد وعلاقتها بالتعايش السلمي، لأن مفهوم التعايش السلمي يعتمد على أهم أوصاف الشريعة التي تدخل في مسمى مقاصد الشريعة مثلها مثل الفطرة والسماحة والحرية والعدل، فكل أوصاف لشريعة الله يجب أن تتغياها الحكومة الشرعية. ويلاحظ أن هناك الكثير من الفقهاء المعاصرين من يسمي المقاصد الخمسة مباشرة "النظام العام" في الشريعة الإسلامية باعتبارها فكرة ضابطة تستغرق كل عناصر النظام العام الأساسية في الجماعات مهما اختلف نظامها السياسي

---

[1] المرجع نفسه، ص190.

[2] ابن عاشور، **أصول النظام الاجتماعي في الإسلام**، ص8.

أو الاجتماعي[1]. والأمر الذي يدفع إلى تقرير أن مصالح الإنسان هي روح المقاصد الشرعية[2]، بحيث تكون المقاصد والمصالح هي الغاية من الشريعة، والأسرار التي وضعها الشارع في كل حكم من أحكامها.

إن مقاصد الشريعة تتجه إلى الإنسان لتحميه وتحفظه، ومن ثم لتضمن له الأمن الذي يحتف على المجتمع بالتعايش السلمي، ويصلح حياته في الدنيا، وكل ما يضمن له الفوز في الآخرة، ومن هنا يكتسب الحديث عن مفهوم المصلحة الشرعية أهمية خاصة[3]. فمن ثم، اهتم الإمام علال الفاسي للمسألة الاجتماعية أهمية كبيرة في تفكيره وتنظيره، وقال الشيخ العلال الفاسي: "إن غاية الشريعة هي مصلحة الإنسان كخليفة في المجتمع الذي هو منه، وكمسؤول أمام الله الذي استخلفه على إقامة العدل والإنصاف، وضمان السعادة الفكرية والاجتماعية، والطمأنينة النفسية لكل أفراد الأمة"[4].

وحدّد الفاسي ماهية المقاصد في استعمار الأرض، وإثبات الحياة الأمنية بالتعايش السلمي وبالحفاظ الحقوق الأساسية التي تدعى بالضروريات في مصطلح المقاصد، واستدل لهذا الرأي بقوله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً قَالُوا أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ قَالَ إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ (البقرة: 31)، ويقول في مراد هذه الآية من استخلاف الإنسان في الأرض إصلاح أحوال الناس، لا مجرد عقيدة، كما يدلّ عليه قوله تعالى: ﴿هُوَ الذي أَنْشَأَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ، وَاسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا، فَاسْتَغْفِرُوهُ ثُمَّ تُوبُوا إِلَيْهِ إِنَّ رَبِّي قَرِيبٌ مُجِيبٌ﴾ (الهود: 61)،

---

[1] وهبة، الزحيلي، **الفقه الإسلامي وأدلته**، (دمشق: دار الفكر، ط4، د. ت) ج1، ص92.

[2] بزا، عبد النور، **مصالح الإنسان مقاربة مقاصدية** (فيرجينيا: المعهد العالمي للفكر الإسلامي، ط1، 2008)، ص36

[3] منجود، محمود مصطفى، **الأبعاد السياسية لمفهوم الأمن في الإسلام** (القاهرة: المعهد العالمي للفكر الإسلامي، 1417/1996)، ص269.

[4] المرجع نفسه، ص11.

فاستعمركم: أي: جعلكم مكلّفين بعمارة الأرض، وهذا الذي كان العمل الرئيسي للأنبياء والرسل، وقاموا بتربية الناس عن طريق التذكير بالفطرة وما جبل عليه الإنسان بصفته إنساناً، ذا عقل ولغة وتكليف. واستدل الشيخ لرأيه هذا بعدة من الآيات القرآنية، وقصص الأنبياء والرسل من موسى وشعيب –عليهما السلام–. ويقول الشيخ أن مجموع هذه الآيات القرآنية يبين بوضوح أن الغاية من إرسال الأنبياء والرسل، وإنزال الشرائع هو إرشاد الخلق لما به صلاحهم، وأدائهم لواجب التكليف المفروض عليهم[1].

وباختصار جعل الإمام ابن عاشور أن عقائد الإسلام وتعاليمه وتشريعاته تكون من أربعة مفاهيم أساسيّة، كما يذكر الأستاذ الميساوي، وهي: الفطرة، والسماحة، والحرية، والحق (العدل)[2]. وهذه الأوصاف الأربعة مظاهر أساسية للإنسانية، والمروءة، فأينما اختل واحد منها في إنسان يشكّل عضواً لمجتمع فيُرى أثر هذا النقص في هذا المجتمع، وينشأ هناك أمراض اجتماعية تزيل الأمن والسلامة، فواضح أن قوماً لم يحتل فكرة المقاصد ولم يطبّقها فلا يرجى منهم حياة أمنية تنتج بالتعايش السلمي.

آفاق التعايش السلمي بين المسلمين وغير المسلمين في سريلانكا

إن علاقة المسلمين مع غير المسلمين البوذيين الأغلبية في دولة "سريلانكا" كانت قوية تأدي إلى تحقيق التعايش السلمي بينهم، والحياة الأمنية منذ طلوع الإسلام هناك[3]، لأن

---

[1] علال الفاسي؛ **مقاصد الشريعة ومكارمها**، المرجع السابق، ص46،47.

[2] ابن عاشور، **مقاصد الشريعة الإسلامية** (مقدمة المحقق)، ص84.

[3] ليس هناك دليل قوي من المصادر الأصلية التاريخية لإثبات تاريخ أول وصول للإسلام أو المسلمين في سريلانكا، وهناك آراء مختلفة من بين المؤرخين في هذا الأمر، ولكن بعضهم أثبتوا دخول الإسلام فيها منذ طلوعه، بسبب علاقة العرب التجار والبحارة العرب من الحضارمة وغيرهم دخلوا الإسلام حينما ظهر الإسلام في الجزيرة، وحملوه إلى الأماكن التي يسافرون إليها ويتعاملون معها، وقامو بالدعوة إلى الدين الإسلامي، وأخبروا عن محاسنه، وأوصاف الرسول الذي ظهر في بلادهم. انظر: النمر، عبد المنعم، **تاريخ الإسلام في الهند** (القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، ط2، 1990م)، ص60.

المسلمين تمتّعوا بحياة سعيدة بالإسلام، وفهموا مقاصده ومحاسنه، وجعلوا حياتهم حسب قيمه العليا، ولم يهتمّوا بتجارتهم وبيع بضاعتهم وشرائها فقط، بل كانوا نموذجًا للآخرين، وطبّقوا جميع واجباتهم وتكاليفهم تجاه مواطنين في وطن، كما تشهد عليها الدكتورة ديواراجا (Devaraja) بأن علاقة العرب مع السريلانكيين لم تكن محدودًا بالتجارة فقط، ولكنهم تبادلوا العلاقة الديانة والثقافية[1]، وهي تحاول بهذه العبارة بأن المسلمين عاشوا قومًا دعويًا وأنموذجًا يتبع بهم. فلذلك، الملوك البوذيون القدامى كانوا يرحّبون المسلمين بالفرح والسرور، ووفّر لهم جميع التوفيرات الأساسيّة للسكن، وعيّنوهم في المناصب العالية المهمّة التابعة للحكومة، وجعلوهم مستشارين لهم في العلاقات التجاريّة الخارجيّة، والعلاقات السياسيّة لها، وعيّنوهم المحاسبين الخاصين لهم، والمسؤوليين عن المال[2].

إلا أنخ في السنوات الأخيرة لا تزال ازدادت من بعض الصراعات والنزاعات التي جعلت التعايش السلمي حلم النهار، وأدت إلى خسارات فادحة من قتل عدة أبرياء من المسلمين وإحراق المساجد والبيوت والمحلات التجارية للمسلمين[3]. فمن أين بدأت هذه المشاكل، وما هي البواعث التي فسدت ولا تزال تفسد التعايش الذي نضّر وجوه أبناء سريلانكا منذ أقدم العصور بلا أي فوارق دينية وجنسية ولغوية ولونية؟ وهذه الأسئلة لا تجاب إلا بمعرفة جذور هذه المشاكل ومنبعها، وهي تتنوع يوميا من جهات مختلفة كما تواجهها الأقليات المسلمة حول العالم، ويشير الباحث هنا بعضا منها، كما تلي:

المشاكل الدينية، خاصة إجراءات حركة "بوذو بالا سينا"، – قد سبق تعريفها– وهي تقوم بمعظم إجرائاتها بشكل يفضح هوية الإسلام والمسلمين، ونشر المعلومات غير الصحيحة عن الإسلام والقرآن، وعن النبي الكريم ﷺ لتأليب البوذيين ضد الإسلام

[1] Devaraja, Lorna, *The Muslim of Sri lanka: One Thousand Years Of Ethnic Harmony, 900-1915* (Colombo: The Sri Lanka Islami Foundation 1994), p230.
[2] Ali, Ameer, *Muslim in Sri lanka in the Sixteenth and Seventeenth Centuries, in Muslim of Sri lanka*, edited by Shukri (Colombo: Jamiah Nallemiya Institution, 1986), p130-131.
[3] Mohideen, M.I.M., "Anti- Muslim Riots" In *Alutgama And Beruwala- 15 june2014*, p6.

والمسلمين. وتخويف الأغلبية البوذية من تكاثر المسلمين وانتشارهم، وبناء المساجد الجديدة، وبأن "سريلانكا" ستكون دولة مسلمة بعد سنوات قليلة. ومحاربة ملابس البنات المسلمات مثل العباءة السوداء والنقاب، وإجبار المسلمات على اللباس التقليدي، وإجبارهن على الزي المدرسي العادي القصير. والاقتراح على إزالة علامة "الحلال" الصادرة من قبل "جمعية علماء سريلانكا" لتمييز الأطعمة بين الحلال والحرام[1].

المشاكل الطائفية: عدم المساواة بين أبناء المجتمع الواحد في بعض القرى والمناطق، وحرمان بعض الأفراد من نيل حقوقهم المشتركة مما يولد الكراهية، وربما الصدامات في المجتمع.

والتمييز العنصري ضد المسلمين من طرفي البوذيين والهندوسيين، خاصة، من جهة بعض الحركات المتطرفة البوذية مثل "بوذوبالاسينا".

المشاكل الثقافية والاجتماعية: اتهام الثقافة الإسلامية بأنها متخلفة، ومعادية على ثقافات غير المسلمين، وأنها توفر مرتعا خصبا لتفريخ الإرهاب، والتطرف[2].

والتأثر بالبيئة: يقصد به أن الأقلية المسلمة السريلانكية تتأثر غالبًا بثقافات وعادات غير المسلمين الأكثرية، وتذوب فيهم، وتتحلى بالآثار التي حولهم، وعدم معرفة ضوابط وحدود الاندماج الإيجابي.

التحديات الاقتصادية: بالنسبة إلى أقلية مسلمي "سريلانكا" أن درجة اقتصادهم كانت تعتبر أقوى من غير المسلمين، واهتم المسلمون اهتمامًا كبيراً على ازدياد ثرواتهم المالية، فعلى هذا، هم سيطروا على معظم أنواع التجارة المهمة، خاصة، هم احتلوا مكانًا خاصا في بعض التجارات، مثل تجارة جوهر كريم ويواقيت، وتجارة التوابل، والبخارات، والملابس، وكانوا مشهورين في التجارة الصادرات والواردات، وإلى اليوم أن المسلمين

[1] Latheef Farook**, Muslims of Srilanka Under Siege**, 1st edn, (Sri lanka: Printed by Addictive International, 2014), p-113,114.م

[2] Muthur Murasil, ***Muslimkelum Samekale Pirechinaikelum*** (Muslims and Contemporary issues), (Mutur, Sri Lanka: Published By Peace Home, 1st edn, 2013, ISBN- 978-955-44666-0-9), Part-1, Page-46-49.

يسيطرون عليها في كثير من المناطق المهمة[1]، فمن ثم، بدء يدس الحسد على البعض من غير المسلمين، وبدأوا هجومهم جهارا وخفية، فلا يزال المسلمون يواجهون إلى المشاكل المختلفة من النهب والإتلاف والاحتلال بسبب هذا التحاسد.

وهناك بعض التحديات التي تظهر من داخل المجتمع المسلمة السريلانكية، وهي تعتبر بعض الأحيان أشد خطرًا وتأثيراً على إخلال التعايش من التحديات الخارجية المذكورة، ويشير الباحث هنا أخطرها، هو عدم معرفة الإسلام ومقاصده وقيمه العليا، وعدم اتباع التوجيهات الإلهية في التعامل والمواطنة والاندماج مع غير المسلمين كقوم أقلية تعيش وسط المجتمع الأغلبية غير المسلمة ومتعددة الأديان، وقيام بعض الأفراد من المسلمين بممارسات وتصرفات تفسد على اسم وشخصية جميع الأقلية المسلمة[2].

العلاج في ضوء المقاصد

فعلى رأي الباحث، لوكان السبب الرئيس لهذه التناورات والمأساويات التعصب العرقي البوذي للحركة المذكورة "بوذو بالا سينا" وغيضها الشديد على الإسلام والمسلمين، ولكن هناك سلبيات بعض المسلمين وتقصيراتهم في فهم الإسلام ومقاصده، وتطبيقه تعدّ من أهم الوسائل في زيادة هذا السوء، وازدياد البغض والكراهة الشديدة على الإسلام والمسلمين، وأن المسلمين قد نسوا واجباتهم وحقوقهم كمجتمع إسلامي أقلية، ولا يعرفون حد الأقلية وحقوقهم في دولة غير إسلامية تجاه أكثرية غير مسلمة، ونسوا وضعهم وواقعهم الحالي أمام الحركات العنصرية غير المسلمة التي تبذل أقصى جهدها على إزالة علامة الإسلام وشعاره، فهناك نظرة خاصة للإسلام في الأقلية المسلمة التي تعيش في الدول غير الإسلامية، وتوسع العلماء اجتهاداتهم باسم فقه الأقليات، ولكنهم

[1] M.I.M. Ameen, *Ilenkai Muslimkelin Varelarum Kalasaremum*, (History and Culture of Sri Lankan Muslims and Culture), (Colombo: Islamic Book House, 2nd edn, 2009), 47-49.

[2] H.L.M. Haris, *Sahevalvum Satiyeppaduttuvethetkane Aalosenaikelum Walikaddelum, (Co-existence Realizing for the Suggestions and Guidelines)* (Colombo: wisdom publisher, 1st edn, 2013), P78.

مبتعدون من هذه الفكرة وأمثالها، وأن معظمهم لا يهتمون بالواقع ومطلوباته، ولا يتفكرون عن الخصوصيّات والرخص لهم كقوم أقلية، ونظرة الشريعة في المستجدات والنوازل، بل يتبعون الإسلام بفكرة تقليدية موروثة من الذين لم يثقفوا ولم يتخذوا الفكرة السديدة الإسلامية، وليس عندهم أي فكرة عن الاندماج الاجتماعي الإيجابي، ويظهرون حب الإسلام بالتعصب العشوائي، مثل ما يظنون أن غير المسلمين كلهم نجس، ولا يشاركون في حفلاتهم العادية، ولايأكلون أطعمتهم الخالصة من النجس، ولا يؤذنون لهم أن يشاركوا في حفلاتهم، وفي البرامج الإسلامية، ولا يدخلونهم في المساجد، ويظنون أن أديان غير المسلمين وملتهم معادية على الإسلام بأكملها، ومستحقة للمحاربة عليها، ولا يتنازلون لأي سبب من عمل بسيط يعتبر مستحبا أو سنة في الإسلام.

فيرى الباحث أن معظمها من الآراء المخالفة للشريعة، وغرضها، والفطرة التي خلقت بها البشرية بمعناها الغامضة، هي "الخلقة، أي: النظام الذي أوجده الله في كل مخلوق. ففطرة الإنسان هي مافطر – أي خلق- عليه الإنسان ظاهرا وباطنا، أي: جسدا وعقلا. فمشي الإنسان برجليه فطرة جسدية، فمحاولة أن يتناول الأشياء برجليه خلاف الفطرة[1]".

فوفق هذه الحقائق الإسلامية، ومقاصدها يجب على مسلمي "سريلانكا" أن يعرفوا أن الإسلام دين متكامل يشمل جميع نظم الحياة الإنسانية المختلفة حسب الاحتياجات الفطرة المقبولة بالعقول السليمة والشرع، ومنها النظام الاجتماعي الذي يختلف عن سائر النظم الاجتماعية في العالم، والذي لا يمكن تطبيقه إلا في المجتمع المسلم الذي يدين بدين الإسلام، ويطبقه تطبيقاً كاملاً باجتناب هذه الأفكار التقليدية العشوائية المذكورة المحاربة على الحضارة الإنسانية والمروءة. وعليهم معرفة أصول الشريعة ومقاصدها في الحرية، والمساواة، والعدل، ومعاني هذه المرتكزات

[1] انظر: ابن عاشور، **مقاصد الشريعة الإسلامية** (دراسة المحقق)، ص191.

للتعايش السلمي. كما يجب عليهم أن يتراجعوا من الأفكار المتطرفة باسم الإسلام، وأن يفهموا معنى الاعتدال والتوسط، ومكانته في الإسلام، وأثره الناتج في التاريخ الإسلامي، وأن نظرة الإسلام نظرة معتدلة متسامحة وواقعية في معاملتها مع غير المسلمين، وفي تاريخ الإسلام كثير من الأمثلة لهذه النظرة المتسامحة، خاصة في مجال الحياة الاجتماعية. وأظهر الإسلام سماحته الواسعة في كثير من المواقف التي تتعلق بغير المسلمين، مثل إجازة القانون الإسلامي للزواج من الكتابية [1]. كما أنه يسمح لغير المسلمين في الدولة الإسلامية بممارسة شعائرهم الدينية بكل حرية مع توفير حياة آمنة لهم، كما يقول الشيخ الغزالي "إن الحكم الإسلامي لا يصادر عقيدة أخرى، ولا يعطل عبادة أخرى، لأنه يقبل في يسر أن تجاوزه أديان أخرى، وأن يعيش مع أتباعها في سلام[2]". وإن لهم الحرية في تنشئة أطفالهم على دينهم وممارسة كل الشعائر والطقوس الدينية وحق التعلم والتجمع والقيام بالنشاطات الجماعية التي لا تهدد أمن واستقرار الدولة[3]. وهذه الخطوة تمثل سماحة الإسلام إلى حد بعيد.

فحسب هذه الفكرة المقاصدية أن من الواجبات الأساسية على أقلية مسلمي "سريلانكا" لحلول هذه المشاكل قبول هذه الفكرة كما قبل آبائهم الذين أتوا بالإسلام إليها وعاشوا مع أهلها المتعدد من الأديان والأجناس والألوان واللغات، وحققوا التعايش السلمي والحياة الأمنية، وأثبتوا أن هذا القبول سيقود إلى حرية ممارسة الدين وحرية الثقافة واللغة، وإلى الحياة السعيدة الأمنية التي تنبني على التعايش السلمي.

---

[1] القرضاوي، يوسف، **في فقه الأقليات المسلمة، حياة المسلمين وسط المجتمعات الأخرى** (القاهرة: دار الشروق، ط2، 1426هـ/2005)، ص95.

[2] الغزالي، محمد، **التعصب والتسامح بين المسيحية والإسلام** (الجيزة: الإدارة العامة للنشر، ط6، 2005م)، ص19

[3] زيدان، عبد الكريم، **أحكام الذميين والمستأمنين في دار الإسلام** (بغداد: مكتبة القدس، ط2، 1402هـ/1982م)، ص97-105.

خاتمة

توصل الباحث إلى بعض النتائج في ختام الدراسة التي تبحث عن علاقة المقاصد بالتعايش السلمي، والعراقيل والبواعث التي يواجهها مسلمو سريلانكا في إثباته، والحلول من هذه المشاكل في ضوء المقاصد، وهي ما يأتي:

1- تركيز الباحث على توضيح مفهوم التعايش السلمي، والاندماج الاجتماعي بالأدلة الثابتة من القرآن والسنة.

2- إبراز المرتكزات والأسس على إثبات التعايش السلمي في ضوء المقاصد، لأن مقاصد الشريعة بنيت على القيم التي فطر بها الإنسان من المساواة، والعدل، والحرية، والسماحة، وهي التي تعتبر أسسا مهمة للتعايش السلمي.

3- إبراز ماهية المقاصد وعلاقتها بالتعايش السلمي بتوضيح الغاية الأساسية للمقاصد، هو جلب المصالح ودرء المفاسد.

4- إظهار بعض المشاكل والتحديات التي يواجهها مسلمو "سريلانكا" لتحقيق التعايش السلمي، وجذورها وأنواعها وأسبابها.

5- تقديم الحلول المناسبة لهذه المشاكل وفق الأسس التي يقدمها المقاصد لإثبات التعايش السلمي.

المراجع

آبادي، الفيروز، أبو طاهر محمد بن يعقوب. **القاموس**. (ط1). بيروت: دار إحياء التراث العربي.

ابن عاشور، محمد الطاهر. (1420هـ/1999م). **مقاصد الشريعة الإسلامية**. تحقيق ودراسة: محمد الطاهر الميساوي. (ط1). عمان: دار النفائس.

ابن عاشور، محمد الطاهر. (1426هـ/2005م). **أصول النظام الاجتماعي في الإسلام**. (**ط1**). القاهرة: دار السلام.

ابن فارس، أبوبكر، أحمد بن فارس بن زكرياء. (1399هـ/1979م). **معجم مقاييس اللغة**.

(ط1). تحقيق: عبد السلام محمد هارون. بيروت: دار الفكر.

ابن منظور، محمد بن مكرم. (د.ت). **لسان العرب**. (ط1). بيروت: دار صادر.

أبو البركات، مجد الدين. (1422هـ). **المحرر في الفقه**. (ط1). الرياض: مكتبة المعارف.

أحمد بن حنبل، أبو عبد الله، أحمد بن محمد. (د.ت) **مسند أحمد**. (ط1). المحقق: شعيب الأرنؤوط – عادل مرشد، وآخرون. بيروت: مؤسسة الرسالة.

إسماعيل حسني. (1415هـ/1995م). **نظرية المقاصد عند الإمام محمد طاهر بن عاشور**. **(د.ط)**. الأمريكا: المعهد العالمي للفكر الإسلامي.

البيهقي، أبو بكر، أحمد بن الحسين بن علي البهقي. (1344هـ). **السنن الكبرى**. (ط1). حيدر آباد: مجلس دائرة المعارف النظامية الكائنة في الهند ببلدة حيدر آباد.

جمال الدين عطية. (1422هـ/2001م). **نحو تفعيل مقاصد الشريعة**. (ط1). دمشق: دار الفكر.

الجوزية، ابن قيم، محمد بن أبي بكر. (1388هـ/1968م). **إعلام الموقعين عن رب العالمين**. (ط1). التحقيق: طه عبد الرحمن سعد. القاهرة: مكتبة الكليات الأزهرية.

الرازي، فخر الدين محمد بن عمر. (1421هـ/2000م). **مفاتيح الغيب**. (ط1). بيروت: دار الكتب العلمية.

الرازي، محمد بن أبي بكر بن عبد القادر. (1415هـ/1995م). **مختار الصحاح**. (د.ط). تحقيق: محمود خاطر. بيروت: مكتبة لبنان.

الزحيلي، وهبة بن مصطفى. (1422هـ). **التفسير الوسيط**،(ط1). دمشق: دار الفكر.

الزحيلي، وهبة. (د.ت). **الفقه الإسلامي وأدلته**. (ط4). دمشق: دار الفكر.

سباعي، مصطفى (1420هـ/1999م). **من روائع حضارتنا**. (ط1). بيروت: دار الوفاء.

شكري زاويتي، محمد. المقال بعنوان: **التعايش بين الأديان، كيف ولماذا؟**، د. بتاريخ 28/12/2011م، على موقع: .http/www.tfpb.org.

شوقي، أبو خليل. (1417هـ/1997م). **الإسلام والتفاهم، والتعايش بين الشعوب**. **(ط1)**. بيروت: دار الفكر المعاصر.

طه عبد الرحمن. (1999م). **سؤال الأخلاق، مساهمة في النقد الأخلاقي للحداثة الغربية**.

(ط1). الدار البيضاء: المركز الثقافي العربي.

الطوفي نجم الدين سليمان ابن عبد القوي. (1407هـ/1987م) **شرح مختصر الروضة**. (ط1) تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي. بيروت: مؤسسة الرسالة.

عبد القادر خالد محمد. (1418هـ/1998م). **من فقه الأقليات** (هذا بحث أصره كتاب الأمة من دولة قطر، العدد: 61.

عبد النور بزا. (2008م). **مصالح الإنسان مقاربة مقاصدية**. (ط1).أمريكا: المعهد العالمي للفكر الإسلامي.

عز الدين عبد العزيز بن عبد السلام. (د.ت). **قواعد الأحكام في مصالح الأنام**. **(د.ط)** تحقيق: محمود بن التلاميد الشنقيطي. بيروت: دار المعارف.

الغزالي، محمد (2005م). **التعصب والتسامح بين المسيحية والإسلام**. (ط6).الجيزة: الإدارة العامة للنشر.

الفاسي، علال. (1435هـ/2015م). **دفاع عن الشريعة**. (ط1). القاهرة: دار الكلمة للنشر والتوزيع.

الفاسي، علال. (1993م). **مقاصد الشريعة الإسلامية ومكارمها**. (ط5). دار الغرب الإسلامي.

فهمي محمد علوان. (1989م). **القيم الضرورية ومقاصد التشريع الإسلامي**. (ط1). مصر: الهيئة المصرية العامة.

القرضاوي، يوسف. (1417هـ/1996م). **الأقليات الدينية والحل الإسلامي**. (ط1). القاهرة: مكتبة وهبة.

القرضاوي، يوسف، (1425هـ/2005م). **في فقه الأقليات المسلمة، حياة المسلمين وسط المجتمعات الأخرى**. (ط2). القاهرة: دار الشروق.

قطب، سيد. (1383هـ/1964). **العدالة الاجتماعية**. **(ط6)**. القاهرة: دار الكلمة.

محمد عبد الرحمن مندور. (1421هـ/2001م). **التعايش السلمي بين المسلمين وغيرهم داخل دولة واحدة**. (ط1). (رسالة علمية قدمت لنيل درجة الماجستير في السياسة الشرعية، بكلية الشريعة والقانون، جامعة الأزهر بالقاهرة). القاهرة: دار السلام.

منحود، مصطفى محمود، (1417هـ/1996م). **الأبعاد السياسية لمفهوم الأمن في الإسلام**. (د.ط). القاهرة: المعهد العالمي للفكر الإسلامي.

النجار، عبد المجيد. (1423هـ/2002م). **مآلات الأفعال، وأثرها في فقه الأقليات**. (بحث مقدم للدورة التاسعة للمجلس الأوروبي للإفتاء والبحوث). المجلس الأوروبي للإفتاء والبحوث.

النجار، عبد المجيد. (2003م). **خلافة الانسان بين الوحي والعقل**. (بحث في جدلية النص والعقل والواقع). (ط3) أمريكا: المعهد العالمي للفكر الإسلامي.

النجار، عبد المجيد. (2006م). **مقاصد الشريعة بأبعاد جديدة**. (ط1). بيروت: دار الغرب الإسلامي.

النجار، عبد المجيد. (2009م). **فقه المواطنة للمسلمين في أوروبا**. (ط1). باريس: لجنة البحوث بالمجلس الأوروبي للإفتاء والبحوث.

المراجع بغير اللغة العربية

Ameen**.** M.I.M. (2009**).** ***Ilenkai Muslimkelin Varelarum Kalasaremum***, (History and Culture of Sri Lankan Muslims and Culture). (2nd edn). Colombo: Islamic Book House..

Ameer Ali. (1986). *Muslim in Sri lanka in the Sixteenth and Seventeenth Centuries*, in Muslim of Sri lanka, edited by shukri, Sri Lanka: jamiah nallemiya institution.

Central Bank of Sri lanka, *Sri Lanka Socio-Economic Data* 2010, vol. 33, 2010, 4.

Haris**.**H.L.M. (2013). *Sahevalvum Satiyeppaduttuvethetkane Aalosenaikelum Walikaddelum.* (1st edn). (Co-existence- Realizing for the Suggestions and Guidelines), Colombo: wisdom publisher.

Latheef farook. (2014) *Muslims of Srilanka under Siege*. (1st edn). Sri lanka: Printed by Addictive International.

Lorna Devaraja. (1994). *The Muslim of Sri lanka: one thousand years of ethnic harmony*, 900-1915. (1st edn). Colombo: the srilanka islami foundation.

Muthur Murasil. (2013). *Muslimkelum Samekale Pirechinaikelum* (Muslims and Contemporary issues). (1st edn). Mutur, Sri Lanka: Published By Peace Home.

Shehu, Fatmir Mehdi. (2008). *Nostra Aetate and The Islamic Perspective of Inter-Religious Dialogue.* (1st edn). International Islamic University Malaysia: IIUM Press.

Umar Akmal Kasule. (2009). *Contemporary Muslims And Human Rights: A Critical Assesment.* (1st edn). International Islamic University Malaysia: IIUM Press.

الشبكات الإلكترونية:

http://www.slmuslims.com/index.php?option=com_content&view=article&id=435:dr-mam-shukry&catid=9976:ulema-profiles-local&Itemid=11303-01-2015 ، شوهد في التاريخ:

http://en.wikipedia.org/wiki/Bodu_Bala_Sena شوهد في ديسمبر، 22، 2014م